

مجالس رمضان) ٤(لا تفسد صومك بهؤلاء ..

محمد الشرافي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه
اجماعين اما بعد فان هذه الكلمة وهذا الدرس فيما يفسد الصوم - 00:00:00

طلب العلم فريضة على كل مسلم واني انبه اخوانى واخواتي ان اكثر الناس اليوم - [00:00:21](#) واعلموا قبل ذلك ان التفقه في الدين ولا سيما فيما يحتاجه الانسان وفيما يفعله من الواجبات. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم

لا يحبون التفقة في الدين او بعبارة اصح لا يقبلون على التتفقه في الدين ولذلك الان اتضح هذا جدا نجد المقاطع في اليوتيوب او في غيرها من الاشياء التي فيها جد وفيها فائدة - 00:00:39

علمية ونافعة الدخول عليها قليل. الدخول عليها قليل. بينما الاشياء التي واسمحوا لي تافهة والنفع فيها قليل بل فيها مضره. الدخول عليها بالالاف بل بالملايين. وحقيقة مصدق ذلك في القرآن. قال الله تعالى - 00:00:57

العلم ترى امره تقيل لكنه عظيم. قال الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انا سنلقي عليك قوله ثقيلا - 17:01:00

اما المفطرات اه فان القرآن والسنة دل على ان المفطرات ما يلي. الاكل والشرب وما في معنى الاكل والشرب والجماع والاستمناء
عبدا والحجامة والقيء عمدا وتحتخص النساء بالحيض والنفاس. هذى كم؟ تسعة - 00:01:38

اما الاكل والشرب والجماع فانها بالقرآن والسنة والاجماع. قال الله تعالى في ايات الصيام فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا هذا الثالث يعني ما كتب باشرون وكلوا واشربوا الثلاثة - 00:10

حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم اتموا الصيام إلى الليل طيب ثم نقول للأكل والشرب يشمل القليل والكثير بل يشمل النافع وغير النافع والضار فمثلاً لو شرب الإنسان - 00:02:31

ماء او عصيرا هذا يفطر لو شرب خمرا مع انه محرم ومضر يفطر ولو اكل خرزة او شرب بن زينا متعتمدا او ديزلا مثلا هذا مظر ومع
هذا يفطر كذلك نعم الثالث ما في معنى الاكل والشرب وهو الان المغذي - 00:02:52

فإذا احتاج الإنسان إلى مغذي في المستشفى فاعطوه إياه فإنه أه يفتر و مع أنه ليس أكلا ولا شربا وإن لم يؤخذ يؤخذ عن طريق الوريد فهذا يفتر لأنه يقوم مقام الأكل والشرب وذلك - 00:03:18

في الفرج لاجل حاجة في الفرج ولو لم يحصل انزال - 00:03:36

ولم يحصل انزال فان كان الجماع دون الفرج فانه محرم اه ايضا ومحظوظ لكن الايلاج في الفرج هذا مفطر ويترتب عليه الكفاره المغلظة وهي عتق رقبة او فان لم يجد فصيام شهرين من التابعين فان لم يستطع اطعم الستين مسكينا - 00:03:56

طيب ومثل ذلك عافانا الله واياكم لو زنى فانه لو زنى يعني قد فعل محظيا بل كبيرتين من كبار الذنوب والجهلتين الزنا ومن كبار الذنوب ومن اغلوظها وكذلك الفطر عمدا في رمضان - 00:04:23

طيب الخامس ما في معي الجماع او آآ نقول هو الانزال عمدا اذا بالنقلب او بالحركة او ما اشبه ذلك ومنه ان يباشر الرجل امرأته ثم ينزل عمدا. اما لو انه باشره وقبلها ولم يكن في حسبانه ينزل ولم يكن يعلم انه شديد الشاء انه شديد الشهوة ثم -

00:04:41

فليس عليه شيء اعید اه تقبیل الرجل لامرأته جائز. وقد فعله النبي صلى الله عليه وسلم. تقول عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم - [00:05:06](#)

قالت ولكنه كان املككم لاربة فإذا فيجوز لمن يملك اربه المورد هنا شهوته يعني يظمن انه ما يقع على امرأته فيباشرها لكن لو انه حصل هذا وبasher امرأته ولم يكن يظن انه ينزل فانزل - [00:05:23](#)

فهذا بغير اختياره فالصواب ان صومه صحيح وليس عليه شيء طيب السادس من المفطرات الحجامة والحجامة طب نبوى معروف مفيد بل هو مما ينصح به عموما ولا سيما كبار السن ينصحون بالحجامة - [00:05:44](#)

وهي مفيدة جدا وهي باذن الله واقية من الجلطات. وكم من الناس الان عانى من الجلطات ربما حصل معه شلل نصفي او ما اشبه ذلك وانه دل الحجامة لكان كان له خير كثير. على كل حال اذا الحجامة وهي ضد المعروف كما قلنا يؤخذ - [00:06:07](#)

قدم الانسان الفاسد لهذا فيه خلاف بين العلماء واكثر العلماء على ان الحجامة لا تفطر لانها منسوخة ولكن الصواب انها ليست منسوخة وان الحجامة تفطر دليل ذلك حديث شداد بن اوس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى على رجل بالبقع وهو يتحجم في رمضان فقال - [00:06:27](#)

افطر الحاجم والمحجوب. افطر الحاجم والمحجوم فان قيل الحاجم المحجوم واضح لان يخرج منه الدم لكن ما بال الحاجم من حاجة مخرج مثل الدم الجواب ان للعلماء في ذلك قولين. القول الاول - [00:06:53](#)

ان هذه مسألة تعبدية فنقول كل من حجم غيره يفطر المحجوب واضح لان الدم يخرج منه وال الحاجم ايضا الحديث وهو مسألة تعبدية ومعنى تعبدية لا نعلم علتها نظير ذلك لماذا نصلي الفجر ركعتين والمغرب ثلاثا والعصر والعشاء والظهر اربعاء - [00:07:13](#) هي تعبدية لماذا نرمي الجمار ليش ما تحطها ست؟ ونجعلها عشراء لماذا نطور آآسبع طوفات بالкуبة هذي مسائل ايش؟ تسمى تعبدية. قالوا ان الحجامة تعبدية وقال بعض العلماء لا - [00:07:36](#)

انها ليست تعبدية بل معلومة العلة. وعلى هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. يقول لان الحاجم وذلك فيما سبق كان يمص القارورة التي توضع التي في المحاجم لان الحجامة الان حجمها فانها الحاجم يشرطها شرطات - [00:07:54](#)

ثم يضع عليها مثل كأس الذي يمسكها تماما ثم هذا الكأس فيه مثل الليل الحاجم يمسه من اجل ان يفرغ يفرغ الهواء الذي في الكاس من اجل ان الدم يأتي يرتفع - [00:08:18](#)

قالوا ان الحاجم اذا مص المحجم فانه يأتي الدم الذي يأتي من اليد او من الراس او من الكتف او ما اشبهه ذلك من مكان الحجامة. الدم يطيء الدم يأتي - [00:08:35](#)

قالوا ما ندرى يعني غير منضبط هذا يعني ما ندرى هل جاه دم؟ ما جاه دم فقالوا لما كانت العلة منتشرة وغير منضبطة علقت علق الحكم بادنى شيء. قالوا ما الحجم يفطر ولو ما جاه دم - [00:08:50](#)

زين هذى العلة اللي قالوا انها تعبدية نعم قالوا ان العلة الدم. قال شيخ الاسلام وعلى هذا فالمحاجم التي لا يمص فيها الحاجم الدم القارورة هذه لا تفطر وعلى هذا الحجامة الحديثة عند شيخ الاسلام لا تفطر واذا هذا يميل شيخنا ابن عثيمين رحمه الله - [00:09:10](#) على كل حال اذا الصحيح ان الحجامة تفطر وعلى هذا نقول من اراد ان يتحجم فلا يتحجم الا بالليل الا اذا اضطر الحجامة فيكون مريضا فيتحجم ويفطر ويشرب ويأكل طيب - [00:09:32](#)

آآ ايضا ما في حكم الحجامة التبرع بالدم فانه يخرج منه دم كثير بل هو اشد من الحجامة لان الحجامة انما يخرج الدم الفاسد واما التبرع بالدم فانه يؤخذ الدم الصالح. وعلى هذا من تبرع بالدم فان صومه يفسد. وعليه فلا يجوز التبرع بالدم في - [00:09:46](#)

الرمضان الا للضرورة كأن يكون هناك مريض يحتاج الى الدم ان لم يتبرع مماته وتضرر الحمد لله افطر وتبرع بالدم وليس عليك شيء واقض هذا اليوم طيب نظر السادس هو القي عمدا - [00:10:10](#)

والقي معروف اخراج الطعام من الفم عمدا اه بالاستقاء اما بان يعصر بطنه ادخل اصبع في فمه او ما اشبه ذلك فهذا اذا تعمد فان الصوم يفسد وان لم يتعمد كان خرج من غير اختياره. بعض الناس ربما يزود في السحور شوي - [00:10:30](#)

ثم بعد الفجر يستفيء يعني يزرعه القيء فهذا ليس عليه شيء الدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء فلا قضى عليه ومن استقاء فعليه القضاء ومعنى استقاء اي طلب القيء - 00:10:53

المفتر السابع والثامن يختص بالمرأة وهو ماذا هو الحيض والنفاس. فإذا حاضت المرأة أو نفست ولو في آخر اليوم أو في آخر اليوم فإنه يفسد صومها. وهذا بالاجماع لكن وهنا مسألة نبه عليها العلماء هو أن بعض النساء بعض النساء خاصة تظن أنه إذا حاضت بعد غروب الشمس - 00:11:12

و قبل صلاة المغرب فسد صومه والهد غير صحيح هذا اعتقاد فاسد لأن الصوم يتم بغرروب الشمس حتى لو لم تصلي المغرب نعم إذا حاضت أه يعني ثم ظهرت بعد ذلك تقضي صلاة المغرب على قول كثير من العلماء - 00:11:38

على كل حال إذا الحيض والنفاس إذا خرج من المرأة فإنها يفسد صومها. وهنا انبه على مسألة ويتعلق أيضاً بشروط الصوم التي في كلمة أمس وهي أن تتعلق بالحامل بالحامل إذا خرج منها مياه - 00:11:58

فهل هي تعتبر نفاساً أم لا القول الصحيح أن المياه اللي تخرج مع المرأة أو حتى الدم الذي يخرج مع المرأة قبل الولادة أنه لا يعتبر نفاساً وعليه فتصوم وتصلி - 00:12:15

هذا القول الصحيح وإن كان بعض العلماء قال إنما خرج من المرأة الحامل قبل يوم أو يومين مصحوباً بالطلق فإنه يعتبر نفاساً لكن هذا في الحقيقة غير منضبط يعني أن هذا على هذا القول يقول أن المرأة إذا خرجت منها المياه أو الأفرازات أو الدم - 00:12:31

قبل الولادة إن كان قبل يوم أو يومين فإن هذا نفاس إن كان قبل ثلاثة أيام أربعة أيام خمسة أيام تصلي وتصوم لكن نقول هذا القول غير منضبط. لو المرأة الآن حامل - 00:12:56

وعلى وشك الولادة واتي هذا المياه هذا كيف نقول لها نقول له إذا كان قبل يوم أو يومين من ولادة نقول هذا غير منضبط لا تقول ما ادرى ما متى اضع - 00:13:08

وعلى هذا فاقول الصحيح الذي به الانضباط وبه الراحة نقول ما خرج من الحامل قبل الولادة فليس بشيء والذي يخرج منها بعد الولادة هو الذي يعتبر وهو وهو النفاس لتنفس بخروج الحمل منها - 00:13:22

إذا فهذه المفترات أه التي تفسد صوم الإنسان لكن بقي نبئه نعم على أن هذه المفترات لا تفترط الصائم ألا إذا كان عالماً مختاراً عالماً بالحكم وبالحال فإن كان لا يعلم الحكم ويظنه هذا لا يفترط لا يفسد صومه - 00:13:39

فإن كان عالماً بالحكم لكن لا يعلم بالحال يعني أنه ظن أن الفجر ما طلع وشرب ثم تبين أنه طلع الآن اقامه الصلاة قد اقامت معاً بالحال ولا يفسد صومه. كذلك أن يكون مختاراً - 00:14:05

فلو أجبر على الفطر أو أخذ واحد ما ثم بالقوة ادخله في فمه ما يفترط قال الله تعالى وليس عليكم جناح فيما قطعتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم الرابع أن يكون ذاكراً فان نسي فليس عليه شيء. قال النبي صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل أو شرب فليتم صومه - 00:14:22

انما اطعمه الله وسقاه. والله تعالى اعلم والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم - 00:14:44